

## التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 51

محمد بن صالح العثيمين

وصفه يا شيخ؟ نعم. ووصفه سفيان يميل برأسه يمينا وشمالا والحق. يصلح وصفه. والحاصل ان بلالا كان يتتبع فيه الناحيتين وكان ابو جحيفة ينظر اليه فكل فكل منهما متتبع باعتبار قوله وهل - [00:00:16](#)

يلتفت في الاذان يشير الى ما قدمناه في رواية وكيع وفي رواية اسحاق الازرق عن سفيان عند النسائي فجعل ينحرف يمينا وشمالا وسيأتي في رواية يحيى ابن ادم بلفظ والتفت - [00:00:36](#)

قوله ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه يشير بذلك الى ما وقع في رواية عبدالرزاق وغيره عن سفيان كما سنو كما سنوضحه بعد قوله وكان ابن عمر الى اخره اخرجه عبدالرزاق وابن ابي شيبه من طريق نصير وهو بالنون والمهمله مصغر - [00:00:51](#)

ابن ابن زعلوق ابن ذعلوق بضم الذال المعجمة وسكون العين المهمله وضم اللام عن ابن عمر قوله وقال ابراهيم يعني النخعي الى اخره وصله سعيد ابن منصور وابن ابي شيبه عن جرير عن منصور عنه بذلك وزاد ثم يخرج - [00:01:15](#)

فيتوضأ ثم يرجع فيقيم قوله وقال عطاء الى اخره. وصله عبدالرزاق عن ابن جريج. قال قال لي عطاء حق وسنة نعم وصله

عبدالرزاق عن ابن جرير قال قال لاعطاء حق وسنة مسنونة الا يؤذن المؤذن الا متوضئا هو - [00:01:35](#)

هو من هو من الصلاة هو فاتحة الصلاة ولابن ابي شيبه من وجه اخر عن عطاء انه كره ان يؤذن الرجل على غير وضوء وقد ورد فيه حديث مرفوع اخرجه الترمذي والبياق من حديث ابي هريرة وفي اسناده ضعف. قوله وقالت عائشة تقدم الكلام - [00:02:02](#)

في باب تقضي الحائض المناسك من كتاب الحيض وان مسلما وصله وفي ايراد البخاري له هؤلاء اشارة الى اختيار قول النخائي وهو قول مالك والكوفيين لان الاذان من جملة الاذكار فلا يشترط فيه ما يشترط في الصلاة من الطهارة ولا من استقبال القبلة - [00:02:24](#)

كما لا يستحب فيه الخشوع الذي ينافيه الالتفات وجعل الاصبع في الاذن وبهذا تعرف مناسبة ذكره لهذه الآثار في هذه الترجمة

والاختلاف نظر العلماء فيها اوردها بلفظ الاستفهام ولم اجزم بالحكم - [00:02:46](#)

خلاص نعم قال البخاري حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه انه رأى بلالا يؤذن فجعلت اتتبع اوفاه ها هنا وها هنا بالاذان - [00:03:06](#)

ان يتتبعوا فيها انظر اليه ها هنا وها هنا يعني يمينا وشمالا لكن اختلف العلماء هل هل يقول حي على الصلاة؟ مرتين من جانب

اليمين؟ وحي على الفلاح مرتين من جانب - [00:03:25](#)

او يقول حي على الصلاة مرة واحدة من جانب اليمين ومرة واحدة من جانب الشمال وكذلك يقال في حي على الفلاح على قولين والاول هو المشهور انه يجعل حي على الصلاة على اليمين مرتين وحي على الفلاح على اليسار مرتين وعمل الناس اكثرهم على هذا -

[00:03:42](#)

نعم بن عبيد ايش لا الجفار منك بالصوت لا حاجة له الان لانه اذا التفت من كبر الصوت ينخفض الصوت واصل الالتفات من اجل ان

يسمع اهل اليمين واهل الشمال - [00:04:04](#)

نعم لا هذا غلط لان الرسول لم يأمر بها. حتى نقول لابد من فعلها على كل حال وانما كان بلال يفعلها والعلة فيها ظاهرة اما وضع

الاصبعين في الاذنين فنعم يكون في حال وجود الميكروفون وعدمها - [00:04:28](#)

نعم ايه ما نقول بدعة نحن لا نقول انها بدعة ولا شك انها سنة لكن العلم بذلك او الحكمة من ذلك هو ان يكون لكل من الجانبين حظ

من الدعوة - [00:04:53](#)

وهذا هو الذي جعل بعض العلماء يرجح ان حي على الصلاة مرة يمين على اليمين ومرة على الشمال وكذلك حي على الفلاح نعم. بعد الاذان الوضوء. ايش؟ المودة. اذا اذن خرج من المسجد. حجة الوضوء. مستمر على هذه الحالة - [00:05:10](#)

بل الانسان على نفسه بصيرة يمكن ما تدري ما تدري عن احوال الناس قد يكون مثلاً فيه ريح يريح تؤذيه مثلاً وقد يكون مثلاً بعض الناس ما ما يتوقف نزول البول الا بعد ربع ساعة او عشر دقائق - [00:05:33](#)

المهم ان ان حدثته بشيء فقل له الافضل انك تبقى في المسجد وربما يرى ان صلاة الراتبة في البيت افضل. فيذهب ويصلي في بيته الراتبة نعم منه لقول هذا كله احيانا - [00:05:57](#)

هو الا ونظرنا الى لفظه لقلنا ان يشمل هذا لكن الهيئة ليست مناسبة اذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن استقبال القبلة واستدبارها حلال في قضايا الحاجة كل هذا تعظيماً للقبلة - [00:06:28](#)

فذكر الله تعالى اولى ان يجتنب في هذه الحال يعني شئنا من استقبال القبلة حال قضاء الحاجة تكريم الكعبة؟ كذلك ايضاً اجتنابنا للذكر تعظيماً لله عز وجل نعم باب قول الرجل فاتتنا الصلاة وكره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلاة ولكن ليقل لم ندرك وقول النبي صلى الله عليه - [00:06:45](#)

وسلم اصح حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة قوله رحمه الله قول النبي اصح يعني اولى بالاتباع والاخذ فلا اقول ليس هذا المقام مقام تسبيح او تضعيف - [00:07:11](#)

بالنسبة لقول الرسول عليه الصلاة والسلام وقول غيره ولكن المراد اصح يعني اولى بالاتباع نعم يتنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:29](#)

اذ سمع جلبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة. قال فلا تفعلوا اذا الصلاة فعليكم بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا الشاهد قوله فما فاتكم - [00:07:51](#)

فاطلق الفوات على ما ما فات من الصلاة ومن المعلوم ان الانسان اذا قال فاتتنا الصلاة ليس معناه انه متهاون بها حتى نقول ان هذا مكروه بل هو مخبر عن الواقع انها فاتت - [00:08:11](#)

قد تفوت الصلاة بالنسبة للجماعة وقد تفوت الصلاة بالنسبة للوقت كما لو لم يقيم من النوم الا بعد طلوع الا بعد خروج الوقت وما اشبهها. المهم ان هذا لا بأس به وكما قال البخاري ان قول النبي عليه الصلاة والسلام اولى بان يتبع - [00:08:28](#)

باب لا يسعى الى الصلاة هذا الذي يقول كره ان يقول فاتتنا الصلاة على عكس بعض الناس تجد مثلاً يصلي الصلاة ثم يقال له هل صليت؟ فيقول ان شاء الله - [00:08:48](#)

وهذه كلمة ان شاء الله ان اراد بها الفعل فهي لغو انه ما صلى الا بمشيئة الله وان اراد بها الصلاة المقبولة هذا حق لان الانسان لا يدري هل قبلت ام لا - [00:09:05](#)

لكن غالب الناس اذا قيل له كذلك غالب الناس يقول ان شاء الله قصده لا قصر الفعل لكن نقول الاحسن ان تقول نعم صليت وارجو الله القبول وحدثنا شيخنا رحمه الله في مبالغة الناس في هذه الامور - [00:09:27](#)

ان رجلاً قيل له يا فلان آآ كيف يعني اه عندك تمر كثير هذه السنة وش اللي يروح من اللي اكله قال ما اكله الا الله ثم حنا هذا معلوم لا يجوز لكن هذا عامي يحسب كل شيء - [00:09:53](#)

يقال فيها الله ثم فمثل هذا ايضاً كل شيء يقال ان شاء الله حتى لو يقول للانسان هل هل توضأت وانت رأيت متوضئاً يقول ان شاء الله هل عليك غترة - [00:10:14](#)

ان شاء الله ما هو صحيح فاذا قال قائل ما الجواب عن قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم في زيارة القبور وانا ان شاء الله بكم لاحقون مع انه سيلحق - [00:10:29](#)

لا شك فالجواب عن هذا ان بعض اهل العلم قال ان شاء الله وانا ان شاء الله بكم لاحقون يعني على الايمان لا لا يريد بذلك الموت لان الموت لابد منه - [00:10:48](#)

لكن معنى الايمان لاحقون على الايمان وبعضهم قال انا ان شاء الله هنا بمعنى انها لحوقنا بكم بمشيئة الله متى شاء لحقنا بكم والتعليق بالمشيئة على هذا الوجه جائز ومنهم قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله - [00:11:04](#)

لانه هو الذي سيدخلهم عز وجل ولكنه قال ان شاء الله اي بمشيئته نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل فهل هل نعم. هل يمكن ان يكون اليوم حديث عائشة رضي الله عنها - [00:11:27](#)

احيانا يعني؟ لا ما يمكن ما يمكن لان الاصول كثيرة ما يذكر الله سبحانه وتعالى على غير قطعه قطعاً لكن المراد ان هذا الافضل فقط نعم قد تكون لتبراً نعم - [00:11:50](#)

قد تكون للتبرك وقد تكون للتحقيق والذي للتحقيق هو مثل ما قلت لكم المسرح والامان ان شاء الله نعم ما هو التبرك اللي انت تعرفه؟ يعني كما يتبرك الانسان مثلاً بالثوب او بالحجر لا - [00:12:10](#)

المعنى انني استعين بها على ادراك مقصودي لان قول الانسان ان شاء الله للشيء المستقبل مما يعينه على ادراك المقصود ويرفع عنه الحنت ان حلف ان حلف نعم اخذ الثلاثة بارك الله - [00:12:33](#)

نعم انت هذا اللي عندك اي نعم لانه يقول الحجاج انتهى الوقت والله اعلم بذلك اي نعم صحيح هذا استصحابها من اجل الصلاة عليها الصلاة اليها طيب انا اقول طيب - [00:12:56](#)

بس هذا اللي اقله الى متى وبارك الله فيك انصح الذين امامي وانتم ايضاً طالب العلم هو الذي يحمل الكتاب ويحمل الدوات ويحمل القلم وكان بعض السلف اذا لم يرى مع الطلبة اه قلما ومحبرة طرده من الحلقة - [00:13:32](#)

يقول هذا ليس بطالب علم ولكنه مستمع ان شاء الله تعالى ايه لكن لابد من احضار الكتاب واسمك انت من عادل جاسم؟ اي نعم. اذا انت انت الرقيب عليه اللي ما يحضر كتابه - [00:14:00](#)

فعليك بتعزيزه بما تراه بما تراه بارك الله فيك الله يرحم والديك امين الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال البخاري رحمه الله تعالى - [00:14:30](#)

باب لا يسعى الى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. وقاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم. عندنا قال هو ابو قتادة ما به هو - [00:14:54](#)

يعني الظاهر اللي عندنا اصح وهي نسخة اللي عندك نسخة لكن بدون واظحة اوجه يكتب نسخة حدثنا ادم قال حدثنا بسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف باب لا يسعى الى الصلاة - [00:15:12](#)

قد يقول قائل ما الجمع بين هذه الترجمة وبين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله والجواب ان يقال انه لا تناقض - [00:15:39](#)

لان السعي المنهي عنه هو شدة المشي والسرعة واما السعي المأمور به فهو الاقبال الى الصلاة وعدم التشاؤم عنها بشيء ومعلوم انه اذا انفكت الجهة فانه لا يكون هناك تناقض - [00:15:55](#)

وقوله بالسكينة والوقار السكينة في القلب والوقار في الجوارح يعني بان يكون الانسان وقوراً وان يكون ساكناً مطمئناً قال الله تعالى هو الذي انزل السكينة في قلوب المؤمنين ومعلوم انه قال الى سكن وخشع سكنت الجوارح - [00:16:16](#)